رابط المادة على منصة باحث

مقاطع مفيدة

حكم إعطاء الزكاة للإخوة والأخوات

عبدالمحسن الزامل

لدي اخوتي واخواتي مرضى نفسيين ثلاثة اولاد وبنت يعني ثلاث ذكور وبنت ولدي اخت مطلقة عليها دين بمبلغ ثلاث مئة الف فهل يجوز ان اعطيهم من الزكاة هذي الارظ؟ علما النخيل الاكبر هو من يتولى سكنه ورعايته وانا في شقة اخرى متزوج ولدي بناتي وزوجتي نعم لا بأس - 00:00:00

لاباس صدقتك على المسكين صدقه على القريب صدقة وصلة والاقربون اولى بمعروفه الا اذا كان مثلا من قرابتك مثلا او من جيرانك من هو شديد الحاجة واخوانك واخواتك وان كانوا محتاجين لكن حاجته ممكن يقوم بها اخوك مثلا - 00:00:21

اه في هذه الحالة تصريفها الى من هو اشد حاجة. ثم ايضا اذا كان اه اذا كان اخوتك الذين يتولى سكنهما ورعايتهم اخوك مغتنون فلا تعطيهم للزكاة لانهم ليسوا محتاجين للزكاة - 00:00:43

اذا كانوا مقتنين نفقة اخيك يعني لا تعطيهم اما اختك التي عليها لان تعطيها اذا كانت يعطيها لاجل انها من الغارمين. فان كانت هي محتاجة مثلا نفقة لا بأس ان تعطيها من الزكاة لاجل حاجتها - 00:00:58